الوساطة، الحياد والأمانة في التّرجمة الشّفهيّة

Mediation, Neutrality and Fidelity in Interpreting

نوريّة بلحاج*

د. بلقاسميّ حفيظة**

تاريخ الاستلام: 27/ 09/ 2019 تاريخ القبـــول: 20 / 10/ 2019

ملخّص: يناقش هذا المقال ثلاثة مفاهيم أساسيّة بات يثيرها النقاش في العقدين الأخيرين حول التّرجمة الشّفويّة هيّ الوساطة والحياد والأمانة. قد يعتبر الحياد والأمانة من المسلمات بحسب مدونات أخلاقيات المهنة في التّرجمة الشّفويّة، إلا أن الممارسة الفعليّة للترجمان في اللقاءات المباشرة والتّفاعلات وجها لوجه كما في التّرجمة المجتمعيّة يفرض النقيض. وقيام التّرجمان بدور الوساطة في العمليّة التّواصليّة يفضيّ إلى مسألة الحياد في التّرجمة الشّفويّة التّي يقابلها مسألة الحياد في عمليّة الوساطة. ولو أن المفاهيم هذه تبدو متنافرة لكنها تتفاعل فيما بينها ويؤثر بعضها على الآخر، وهيّ تصب في سياق مشترك يتحكم في العمليّة التّرجميّة وهو ما يحدد بالتّاليّ أداء التّرجمان النهائي.

كلمات مفتاحيّة: التّرجمة الشّفهيّة - الوساطة - الحياد - الأمانة.

Abstract: This paper tackles three basic disputed concepts in Interpreting through the last two decades: mediation, neutrality and fidelity. If neutrality and fidelity are two uncontested axioms as established by the Codes of Ethics, the actual practices of interpreters in direct meetings and interactions as in Community Interpreting prove the opposite. The interpreters4 role as mediators in communication conduces to the issue of neutrality in mediation. Those concepts seem to be distinct, yet they

* جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، الجزائر noria.belhadj@gmail.com ، (المؤلف المرسل)

** جامعة أحمد بن بلة، وهران، الجزائر witoyacine@yahoo.com

interact and affect one another, functioning in a common context ruling the interpretative process and defining subsequently the final rendition of the interpreter.

Keywords: Interpreting – Mediation –Neutrality–Fidelity.

مقدّمة: يعتبر تعريف التّرجمة بوصفها عمليّة وساطة من أكثر التّعاريف تعميما وشيوعا وبساطة في ظاهره غير أن مفهوم الوساطة في التّرجمة الشّفهيّة بكل أنماطها، وتوصيف التّرجمان بالوسيط بناء على هذا التّصورات من أشد المواضيع إسالة للحبر بين تأكيد وتشكيك وتقبل ومساءلة؛ على مدار العقدين الأخيرين في الدّراسات التّرجميّة الغربيّة التّي تتناول بالبحث التّرجمة الشّفهيّة إجمالا وعلى وجه التّحديد التّرجمة المجتمعيّة وكذا دور التّرجمان بوصفه "وسيطا" بين شخصين أو أكثر، وبين لغتين/ ثقافتين أو أكثر.

إن مفهوم الوساطة كما يستخدم في التّعاملات القانونيّة أو الاقتصاديّة أو السّياسيّة... الخ، لا يملك في التّرجمة دليلا يضبط حدوده ومعالمه. فهو يحمل كل ذلك الزخم الدّلاليّ ويسقط به على عمليّة التّرجمة، ما يطرح جملة من الإشكالات المفهوميّة والاصطلاحيّة منشؤها الاحتكاك بين مفهوم الوساطة عامة ومبدأ الحياد الذّي تقوم عليه قائمة التّرجمة الشّفهيّة، وقد يتشابك من جهة ثانيّة مع مبدأ الاحتراف في ممارسة التّرجمان - الذّي يبقى في نظر البعض مجرد قاموس ناطق حيّ متحرك - لوظيفته مهما كان نمط التّرجمة الذّي يشتغل به.

ولعل تحديد العلاقة بين التّرجمة والوساطة يمر أساسا بمحاولة ضبط مفهوم الوساطة هذا وكيفيّة تطبيقه في التّرجمة الشّفهيّة، وإلى أيّ مدى يسمح للترجمان بأن يذهب في لعب دور الوسيط، هل هذه الوساطة هيّ وساطة لسانيّة بحتة أم وساطة ثقافيّة أم كلاهما في آن واحد؟ هل تنحصر وساطة التّرجمان في نمط التّرجمة المجتمعيّة في الغرب مثلما في دوائر الهجرة والخدمات الاجتماعيّة أم يتعداها إلى الأنماط الأخرى؟ وهل يتعارض مفهوم الوساطة مع مفهوم الحياد أم أنهما يكملان بعضهما ضمن العمليّة التّرجميّة؟ ما موقع الأمانة من المفهومين؟ ومحاولة الإجابة عن هذه التّساؤلات هيّ الأفكار الأساسيّة التّي تتمحور حولها هذه الأوراق البحثيّة التّي تبغيّ التّدقيق في القضيّة من وجهة نظر الباحث العربيّ على اعتبار أن الموضوع نادر التّدارس في الأبحاث باللغة العربيّة.

1. الوساطة: يعلق بوشهاكر (Pöchhacker,2008) في بدايّة نقاشه للطرح الذّي يقدم التّرجمة مبدئيا على أنها عمليّة وساطة بقوله: "يبدو أن هنالك افتراضا متجذرا بعمق ولو أنه غير محدد على العموم بين أولئك الذّين يعملون في ميدان التّرجمة (والتّرجمة الشّفهيّة) أن ما يقومون به هو شكل من أشكال الوساطة".[1]

وبالعودة إلى أصل كلمة[2] « mediation » (وساطة) في اللغة الانجليزيّة بحسب قاموس أكسفورد الالكترونيّ فإنها ترجع إلى الكلمة اللاتينيّة « mediatus » و معناها التّموضع في الوسط. ويقدم ذات القاموس تعريف كلمة وساطة بأنها: "التّدخل في نزاع ما بغرض حله. هيّ تحكيم". كذلك هي: "التّدخل في عمليّة ما أو علاقة ما. شفاعة. أو توسطا."

أما المعانيّ الأساسيّة للفعل[3]« mediate » (توسط) كما يسردها ذات القاموس المذكور فهيّ التّاليّة:

- التّدخل في نزاع ما بغرض التّوصل إلى اتفاق أو مصالحة.
- العمل كوسيلة توصيل (نقل أو تبليغ).

العمل كصلة بين شيئين.

ويبدو جليا أن المعنى الأول هو الطّاغيّ في استخدام المصطلح نظرا لتعلقه بالمجال القانونيّ في الغالب أما من وجهة نظر التّرجمة فإن المفردة العربيّة "وساطة" تمثل المكافئ المثاليّ للكلمة الأجنبيّة في هذه السّياقات.

ظاهريا قد لا تشكل مفردة 'وساطة' غموضا معرفيا، غير أن مقاربة مفهوم الوساطة بقيت لفترة معقدة إلى حد بعيد. حيث يصرح بركوفيتش (Bercovitch,2001) أنه: "لسنوات عديدة عانت دراسة الوساطة من عدم الدّقة المفاهيميّة ونقصا مذهلا في المعلومات."[4] إذ كان هناك قدر كبير من المقاومة في المجتمعات الغربيّة لإمكانيّة تحليل وفهم طبيعة الوساطة، بما أن ممارسيها أرادوا الحفاظ على شيء من الغموض بشأنها.

ومن جهة ثانيّة يرى باحثون آخرون على غرار كارنفال وبريت (Carnvale&Pritt,1992) أن :"ميدان البحث في الوساطة هو ميدان متعدد التّخصصات، تلتقيّ فيه إسهامات من علماء النفس والاقتصاد والسّياسة والاجتماع والأنثروبولوجيا، وعلماء وباحثين في مجال الاتصالات والعلاقات الصناعيّة والقانون والسّلوك التّنظيمي".[5] وهو في هذه النقطة بالذّات يتشارك مع ميدان التّرجمة الذّي طالما تقاطعت فيه تخصصات أخرى خارجة عنه وحورت كل من منظورها الدّراسات والنظريات المختلفة من لسانيّة ووظيفيّة وسوسيولسانيّة وتأويليّة و غيرها التّي رسمت خارطة طريق وتطور علم التّرجمة.

أما اصطلاحا، نذكر ما تورده الموسوعة العالميّة للعلوم الاجتماعيّة والسّلوكيّة: "الوساطة هيّ عمليّة يقوم من خلالها طرف ثالث (غالبا ما هو حياديّ وغير منحاز) بتسهيل اتفاق متفاوض عليه بالتّراضيّ بين أطراف ما من دون تقديم قرار رسمي."[6] وما يلفت الانتباه في هذا التّعريف هو عنصر الحياد وعدم الانحياز لأيّ طرف من أطراف عمليّة الوساطة وعدم محاولة التّأثير بطريقة أو بأخرى على خلاصة الأخذ والرّد لصالح أحدهما من قبل الوسيط كما هو مفترض.

وتتمثل أهم مميزات الوسيط فيما يلي:

- ❖ العدل (لا يرجح كفة طرف على الآخر)
- ❖ الحياد (لا يصدر أحكاما على موضوع النزاع)
- ❖ كتمان السّر المهني.
- ❖ الإنصات الجيد.
- ❖ التّواصل السّليم والواضح.
- ❖ مؤثر (يوجه مشاعر وأحاسيس أطراف النزاع ويشجعهم على تحديد الدّواعيّ الحقيقيّة للنزاع).

من جانب أول، فأينما كان هنالك نزاعات اجتماعيّة، سياسيّة، ماليّة، تجاريّة، قانونيّة، إيديولوجيّة إقليميّة أو غيرها، كان هنالك حاجة للوساطة حسب كل اختصاص. الوساطة جسر يربط بين أفراد متنازعين عاجزين عن التّفاهم فيما بينهم لأسباب معينة. هيّ قناة لتمرير الأفكار في أخذ ورد بين أطراف في عمليّة محددة مهما كان طابعها. فالوساطة بهذا المنظور شكل من أشكال التّواصل. وهيّ بهذا المعنى تقع في دائرة واحدة مع التّرجمة التّي تهدف أساسا إلى التّواصل.

ومن جانب آخر، خلقت الموجة المكثفة الحاليّة للمهاجرين إلى أوروبا صداما ثقافيا مع مجتمعاتها المتعددة الثقافات. كما أن الاختلافات اللغويّة والثقافيّة تؤثر تأثيرا كبيرا على التّكامل السّلس والتّعايش للمهاجرين في النسيج الاجتماعيّ للبلد المضيف؛ وبطبيعة الحال، تولدت عنه صعوبات في الاتصالات ومعالجة المعاملات.

الرّسميّة مع الجهات الحكوميّة، والمجموعات الأخرى وأرباب العمل. وهيّ نفس الظاهرة التّي تعيشها دوائر الهجرة في أمريكا الشّماليّة والتّي انعكست على الدّراسات التّرجميّة المتخصصة في التّرجمة المجتمعيّة.

حيث تهدف التّرجمة المجتمعيّة (Community Interpreting) - أو ما قد يشار إليه بالتّرجمة في المرافق العامة- إلى"تمكين الأفراد والمجموعات في المجتمع ممن لا يتكلمون اللغة الرّسميّة أو السّائدة التّي تستعملها الحكومة المحليّة عند تقديم الخدمات – تمكّنهم من الحصول على هذه الخدمات والتّواصل مع من يقدمونها".[7]

وأكثر المجالات التّي تستعمل فيها التّرجمة المجتمعيّة بشكل معتاد هيّ الخدمات الاجتماعيّة مثل الضّمان الاجتماعي، والإسكان، والتّوظيف، والمدارس؛ وكذا المجال الصحيّ مثل مراكز رعايّة الأطفال والمستشفيات وعيادات الصحة العقليّة؛ وكذا المجال القانونيّ مثل السّجون، وأقسام الشّرطة أو عند التّعامل مع ضباط متابعة المساجين المطلق سراحهم".[8]

وقد نجم عن تلك الوضعيّة بروز وظيفة الوساطة بين الثقافات، في إطار خدمة أكثر تخصصا تهدف إلى مساعدة الطّرفين (السّكان الأصليين والمهاجرين) من أجل فهم أفضل لبعضهم البعض ليس فقط في الكلمات ولكن أيضا في الثقافة، حتى يكون التّواصل فعالا وذا مغزى. إذ "استدعى ذلك نمطا جديدا من الوساطة، هو الوساطة الثقافيّة"[9] كما يشير إليه بركوفيتش (Bercovitch,1996).

كان استخدام المترجمين الفوريين كطريقة لسد تلك الفجوة أمرا لا مفر منه. غير أن عدد العاملين في هذه السّياقات لا يغطيّ الطّلب، بالتّاليّ وتلبيّة لاحتياجات السّوق التّي لا توفر عددا كافيا من التّراجمة والمترجمين المحترفين غالبا ما يفتح مجال اللجوء إلى المتطوعين من العارفين باللغتين والثقافتين من مهاجرين سابقين أو أبناء الجاليّة. ولا بد أن يكون لهذا الواقع تأثير على أداء التّرجمة وضبابيّة المهمة. حيث ترجح وادنسجو(Wadensjo,1998) أن التّراجمة العاملين في المجال "لا يمكنهم تجنب العمل كوسطاء بين الثقافات".[10]

وغير بعيد عن هذا السّياق يرى تافت (Taft,1981) أن الوسيط بين اللغات هو:" شخص يسهل التّواصل والتّفاهم والتّعامل بين أفراد يختلفون في اللغة و/أوالثقافة. يتمثل دوره/دورها في التّرجمة الشّفهيّة لعبارات ومقاصد وتصورات مجموعة ما لمجموعة أخرى بغايّة تشكيل تواصل متوازن بينهما. إذ أنه شخص يمتلك فضلا عن المعرفة العميقة باللغات، مستوى عاليا من الوعيّ الثقافي الذّي يمكنه/ يمكنها من التّفاوض بشأن المعنى بين الثقافتين المعنيتين و يجعله قادرا على نقله لأفراد المجموعة الأخرى".[11]

وعليه يظهر مبدئيا أن تواجد التّرجمان بين طرفين وبين لغتين/ثقافتين هو ما شجع على اعتماد مصطلح توسط لوصف المهمة التّي يقوم بها فهو الصلة بين الأشخاص وبين اللغات/الثقافات، كما أنه يعمل كوسيلة أو قناة توصيل وتبليغ بين متحدثين بلغتين مختلفتين سواء كان ذلك في الحالات العاديّة أم في ظروف نقاشات ونزاعات لبلوغ اتفاق ما وحل لها. فالمعانيّ الثلاثة المذكورة سابقا للفعل توسط يمكن أن تساق كلها لوصف وظيفة التّرجمان، ولو أن المعنى الثانيّ هو أكثر ما يعبر عن ثنائيّة التّرجمة والوساطة.

ومن جهة ثانيّة، يشترك الوسيط والتّرجمان في نقاط عديدة أهمها أن وظيفتهما استجابة لحاجة في المجتمع تمكينا وتسهيلا للتواصل؛ ضرورة وقوفهما محايدين في العمليّة التّواصليّة وإلمامهما التّام بموضوعها؛ الإنصات الجيد والأداء السّلس؛ الأمانة في أداء المهمة المنوطة بهما؛ اشتغالهما وفق أخلاقيات المهنة التّي تضبط مجال عمليهما. إلا أن التّرجمان يختلف عن الوسيط في وجوب امتناعه عن التّأثير على سير العمليّة التّواصليّة. وهذا هو المفروض نظريا، لكن في الواقع:" بما أن لأفعال ترجمان ما تأثيرا آنيا كبيرا على تقدم وخلاصة التّفاعل أصبح شائعا بشكل متزايد اعتبار نشاط وساطة التّرجمان نشاطا

'يعدل' و'يدير' مجريات التّفاعل من أجل الوصول بها إلى خلاصة سلسة/مقبولة"[12] بحسب قول بوشهاكر(Pöchhacker,2008).

وإذا عرجنا مجددا على التّعريفات التّي تقدم للوساطة كما لاحظنا، يخلص بركوفيتش (2008) إلى أن:" عددا كبيرا من التّعاريف ترتكز على الحياد و عدم التّحيز، في مقابل التّحيز، بكونها الصفات المميزة للوساطة".[13] وعليه وجب التّوقف عند مفهوم الحياد و الحياد في التّرجمة الشّفهيّة من أجل رسم حدود بارزة أكثر لمفهوم الوساطة.

2. الحياد: تؤكد الجمعيّة الدّوليّة للتّراجمة والمترجمين (AIIC) على أن "التّراجمة طالما أسهموا في تطور التّجارة الدّوليّة والتّبادل الثقافي."[14] وهو أمر يمكن أن يسقط على دور الوسطاء عبر التّاريخ. وفي مقال مطول عن أخلاقيات المهنة يتم التّركيز على ثلاث نقاط هيّ أسس وركائز عمل هذه الجمعيّة تتمثل في السّريّة والنزاهة والزمالة، حيث يفترض بكل ترجمان ومترجم منتسب لها الالتّزام بها وتطبيقها في عمله، ويخلص ذات المقال في فقرة منه إلى أنه: "بناء على ذلك، فإن النزاهة الأخلاقيّة و السّريّة معا يؤديان إلى الحياد".[15]

ولا مناص قبل الخوض في مفهوم الحياد من الإشارة إلى المفارقة في دلالة مفردة حياد التّي يعرف العام والخاص أنها اتخاذ موقف وسط بين طرفين، رأيين أو قضيتين أو غير ذلك وعدم الانحياز إلى جانب معين مع أن الأصل الذّي اشتقت منه الكلمة العربيّة أيّ "حاد" أو "حيد" يعنيّ نقيض ذلك تماما.

فحاد عن الشّيء في مادة "حيد" في تاج العروس:" حاد عنه، يحيد حيدا بفتح فسكون وحيدانا محركة على الأصل في المصادر ومحيدا... مال عنه وعدل" وهو بنفس المعنى في لسان العرب. غير أن الاستخدام المعاصر للمفردة هو عدم الميل إلى طرف من أطراف الخصومة.

أما المعانيّ الحديثة للمصطلح "neutral"[16] فتشمل:

1. لا فاعل ولا سلبي.
2. لا يكون طرفا في جهات الجدال.
3. لا يشارك في حرب ما، بتقديم مساعدة فاعلة لأيّ من المتقاتلين.
4. لا يكون في صف أيّ من الأطراف داعما ومانحا الأفضليّة.

ومع ذلك يؤكد و. فايس (W.Vice) أن:"الحياد ليس بالشّيء الذّي يعطي تعريفا واضحا وجوهريا. الحياد ليس ماهيّة؛ إنه غياب. إذ يجب علينا أن نرقص حوله بما يكفي من المرادفات و الأمثلة حتى نتمكن من إدراك متى لا يكون حاضرا".[17]

وبعكس دور المترجم في التّرجمة التّحريريّة، فإن موضوع دور التّرجمان في عمليّة التّرجمة قد هيمن على ميدان التّرجمة الشّفهيّة المجتمعيّة، والدّراسات في هذا المجال المحدد قد ركزت على التّصورات والتّوقعات التّي يرسمها مستعملو خدمات التّرجمة الشّفهيّة وممارسوها في رأيّ جاكبسن[18] (Jacobsen,2009). وتفسير هذه الوضعيّة بحسب لانغ (Lang,1978) أن "التّراجمة المجتمعيين غالبا ما هم مشاركون فاعلون في العمليّة"[19] على الرّغم من أن الدّور الرّسميّ الذّي يناط بهم هو كونهم فاعلين سلبيين. وهذه النقطة من أهم النقاشات التّي تدور حول مدى بروز التّرجمان أثناء الموقف التّواصلي.

و يمكن تلخيص أدوار التّرجمان المجتمعيّ في أربعة رئيسيّة كما تحددها روي[20] (Roy,2002) في مؤلفها القيم: دور الناقل أو الدّور اللساني؛ دور مسهل أو موضح التّواصل؛ دور الوسيط ثنائيّ اللغة – ثنائيّ الثقافة أو الوسيط (السّمسار)[21] الثقافي، و دور المحامي/المرافع أو المعين. ويمكن ببساطة استخلاص أن الحياد يمكن تحقيقه من خلال نموذج يحترم الدّور الأول الذّي يجعل من التّرجمان مجرد آلة أو قناة تنقل الخطاب من لغة إلى لغة ثانيّة. "فنموذج الناقل يركز على الأمانة اللسانيّة و إعادة البناء التّقنيّة للكلام المترجم شفهيا، مع إغفال أيّ اهتمامات أخرى".[22]

و يرى ديريكر (Diriker,2004) من جهته أنه:" في أبحاث التّرجمة الشّفويّة المجتعيّة، تركز الكثير من الدّراسات على مدى تأثير وساطة التّرجمان على عمليّة التّفاعل و على العلاقات بين المتحادثين المشتركين فيها، و كيف أنها تبوح و تمثل و تعيد إنتاج و تسترجع أحيانا فروقات القوة بين الأفراد، تماما كما بين الأفراد والمؤسسات أو المجتمع عموما".[23]

و مع أن مدونات أخلاقيات المهنة، التّي تعد القاعدة النظريّة لمعايير ممارسة مهنة التّرجمة الشّفهيّة تركز على ضرورة حياد التّرجمان إلا أن الممارسة في الواقع قد لا تعكس تلك الصورة الكاملة، فكما يصرح ميتزغر (Metzger,1999): "في النقاشات حول مسألة حياد التّرجمان، ما يتشاركه التّراجمة والعامة من أقاصيص توحيّ بأن التّصور التّقليديّ لدور التّرجمان بوصفه ناقلا محايدا للغة يتعارض مع تجارب الناس في واقع الحياة".[24]

وبين مؤكد على ضرورة غياب التّرجمان كطرف فاعل أثناء العمليّة التّواصليّة، ومدافع على حضوره تورد جيانغ (Jiang,2007) أنه: "ما من توافق حول دور التّرجمان في وضع ترجميّ - وسيطيّ حقيقيّ وما من توافق حول الأسس التّواصليّة التّي تحدد دور التّرجمان الفرديّ في خضم هذين الرّأيين المتعارضين ضمن سيناريو ترجميّ حقيقي".[25]

لكن الأمر المؤكد أن هناك توجهات جديدة ومتناميّة في مجال التّرجمة الشّفهيّة المجتمعيّة بوجه خاص ترافع من أجل الابتعاد عن الصورة النمطيّة للترجمان كما ترسمها مدونات أخلاقيات المهنة وتقبل

الصورة الحقيقيّة للترجمان كما يفرضها الواقع والممارسة الفعليّة للمهنة. وهو ما عبرت عنه روبرتس (Roberts,1994) بالقول: "قراءة متأنيّة مقتضبة للآراء المعبر عنها من قبل العديد من المؤلفين على مدى العشريّة الفارطة تظهر تراصفا مستمرا من الحياد/عدم بروز التّرجمان نحو الانخراط المباشر لهذا الأخير باعتباره موفقا بين الأطراف، مع مواقف توسطيّة بين الأمرين تحيل بتنوع إلى المشاركة الفعالة المساعدة، الوساطة الثقافيّة والمرافعة".[26]

وتجدر الإشارة إلى أن بانكروفت[27] (Bancroft,2005) قد خلصت في أشمل دراسة استقصائيّة أجريت حتى يومنا عن تلك المدونات إلى جملة من المفاهيم الأخلاقيّة والمعايير الجوهريّة، من بينها ثلاثة تعد عالميّة أو مبادئ أخلاقيّة واسعة الانتشار هي: السّريّة (التّكتم)، الدّقة و/أو التّمام، والحياد. في حين علق بوشهاكر (Pöchhacker,2015)[28] من جانبه أن الكفاءة و النزاهة و السّريّة معايير متفق عليها قطعا في حين أن الحياد والأمانة تشكل تعقيدا وجدليّة في تمظهرها. ومسألة بروز التّرجمان (visibility) من عدم بروزه (invisibility) خلال الفعل التّرجميّ من القضايا الجوهريّة الأخرى المرتبطة بدور التّرجمان التّي تثير الجدل بين الباحثين في الدّراسات التّرجميّة الشّفهيّة مؤخرا.

بناء على ذلك وجب إلقاء نظرة على مفهوم الأمانة الذّي يدرجه الكثيرون ضمن التّوجه الأخلاقيّ في تحديد مبادئ ومعايير التّرجمة الشّفويّة. مع ضرورة التّنويه إلى ما نتج عنه من خلط في مهنة التّرجمة الشّفويّة بين مبادئ الأخلاق (codes of ethics) ومبادئ السّلوك (codes of conduct) حيث يرى عليّ درويش[29] أنه لا بد من التّمييز بينهما. فمعرفة الفرق بينهما تساعد التّرجمان ومن يقوم بتقويم أدائه. والغايّة من كليهما مساعدة التّرجمان الممارس في أداء عمله بكل احترافية وأمانة ودقة ووعيّ وتجنب المواقف التّي تعرض نزاهته أو سمعته وسمعة مهنته للخطر وتنظيم سلوكه المهني.

3. الأمانة: يورد بوشهاكر (Pöchhacker,2004) [30] أن الأمانة والدّقة بالاشتراك مع التّمام تتقدم في أدبيات دراسات التّرجمة الشّفهيّة بكونها ضوابط معياريّة متفق عليها على نحو واسع، إذ يعتمدها العديد من الباحثين لقياس وتقدير أداء التّرجمان. وفي واقع الأمر، يبدو حسبه أن غالبيّة المؤلفين الذّين تعرضوا لمفهوم الأمانة استنسخوا المعتقد الأساسيّ الذّي نادى به هاربرت (Herbert,1952) أن "كل ترجمة شفهيّة ينبغيّ أن تنقل بأمانة وتمام أفكار المتحدث الأصلي".[31]

لقد بقيّ مفهوم الأمانة ضبابيا لزمن طويل، فبالنسبة للبعض تكون التّرجمة أمينة للنص عندما تحترم المحتوى العام للنص المصدر، وبالنسبة للبعض الآخر فالأمانة للنص هيّ التّرجمة الحرفيّة، أيّ ترجمة النص كلمة بكلمة. ومما لا شك فيه أن الجدال الأزليّ حول الأمانة الذّي خيم على الدّراسات في التّرجمة عامة لعدة قرون انطلاقا من شيشرون (Cicéron)، مرورا بسانت جيروم (Saint Jérome)، ثم

اتيان دوليّ (Etienne Dollet) وخواكيم دو بيليّ (Joachim Du Bellay) في عصر النهضة، حتى زمن جورج مونان (George Mounin) و"الخائنات الفاتنات"، كذلك ولتر بنجامين (Walter Benjamin) وصولا بعدها إلى نظريّة المعنى ومدرسة باريس، لم يهمش كليّة في النقاشات النظريّة المتقدمة في دراسات التّرجمة الشّفهيّة.

وبمقابل نماذج دور التّرجمان الأربع التّي أشرنا إليها، طبعت الدّراسات التّرجميّة أيضا بأربع مقاربات أخلاقيّة تتمثل في التّمثيل، الخدمة، التّواصل، احترام المعايير[32]. ويرى كليفورد (Clifford,2004) أن المصطلح المفتاح في المقاربة الأولى هو الأمانة (fidelity/faithfulness)، مع حضور بارز لمصطلحات مثل الدّقة والتّكافؤ؛ ومن أجل تحقيقها يمتنع التّرجمان عن أيّ زيادة أو حذف أو تغيير في النص الأصلي.[33]

إن الأمانة والمصطلحات المرادفة لها في العديد من اللغات ترتبط ضمنيا مع دلالات الثقة والنزاهة وتستدعيّ أخلاقيات التّرجمان ومهنيته في ممارسة وظيفته. على الرّغم من أن المفردة 'Fidelity' من جهة أقل استخداما في الدّراسات التّرجميّة باللغة الانجليزيّة من مقابلها الفرنسيّ fidélité في المؤلفات باللغة الفرنسيّة حول التّرجمة ومن جهة ثانيّة تميل غالبا إلى الإحالة على مفهوم الدّقة 'Accuracy'.

وتجدر الإشارة إلى أن أول ربط مفاهيميّ بين الأمانة والدّقة برز للوجود عندما استخدمت سليسكوفيتش[34] (Seleskovitch,1978) في مطالبتها بضرورة "الدّقة المطلقة" "total accuracy" كترجمة للعبارة fidélité "absolue" في ندائها الأصليّ باللغة الفرنسيّة في مؤلفها "التّرجمان في المؤتمرات الدّوليّة" "L'Interprète dans les Conférences Internationales".[35]

والاعتقاد الرّاجح أن مصطلح الدّقة بطابعه التّقنيّ وابتعاده عن الأخلاقيّ من الدّلالات الحافة التّي توحيّ بها مفردة الأمانة، يتناسب أكثر مع المقاربة الوظيفيّة التّي مالتّ إليها الدّراسات التّرجميّة الشّفهيّة انطلاقا من سنوات الثمانينات، ولعله نوع من التّحرر من موضوع الأمانة الذّي سيطر على الكتابات في دراسات التّرجمة التّحريريّة قبلها.

ومعتقد الأمانة (الذّي يحيل إلى التّمام والدّقة) في التّرجمة الشّفهيّة يصب في صميم دور التّرجمان ويظل المطلب المسلم به ضمنيا عالميا على الرّغم من أن المفردة بحد ذاتها تستخدم تصريحيا بشكل أقل في دراسات التّرجمة الشّفهيّة. وحينما أسست سليسكوفيتش نظريّة المعنى أو النظريّة التّأويليّة في التّرجمة أكدت بحزم على أن التّرجمان ملزم بفهم المعنى والقبض عليه خارج حدود الكلمات ثم عليه أن يلبسه مفردات اللغة الثانيّة المنقول إليها، وهذا جوهر الأمانة من منظورها أيّ الأمانة للمعنى.

وعمليّة التّرجمة حسب هذه النظريّة تنقسم بشكل مبسط إلى ثلاث مراحل:

- الفهم: Compréhension

وهيّ مرحلة تتلخص في تأويل الخطاب في اللغة الأصل للإحاطة بالمعنى المراد تبليغه في اللغة الهدف.

- الانسلاخ اللغوي: Déverbalisation

وهيّ مرحلة تهدف إلى تحرير المعنى من البنيات اللغويّة للنص الأصل حتى لا تتداخل مع بنى اللغة الهدف في النص المترجم.

- إعادة التّعبير: Réexpression

وهيّ المرحلة الأخيرة في عمليّة التّرجمة وتهدف إلى إعادة صياغة نفس المعنى مع احترام كامل لخصوصيات التّعبير في اللغة الهدف.

أما دانيال جيل (Daniel Gile,1992)[36] الذّي يعتبر أول من صك تسميّة دراسات التّرجمة الشّفهيّة (Interpreting Studies) فيذهب إلى أن كل ترجمة شفهيّة ينبغيّ أن تكون أمينة للأصل من حيث الخطاب و الأسلوب. بينما ينادي هاريس (Harris,1990) من جهته بصيغة "المتحدث الصادق" كمعيار للأمانة؛ و في رأيه على التّرجمان بوصفه ممثل المتحدث الأصليّ "أن يعيد صياغة أفكار هذا المتحدث و طريقة التّعبير عنها بأكبر دقة ممكنة و من دون أيّ حذف يذكر".[37]

لقد أثارت التّجربة التّي قام بها جيل(Gile,1992) [38] حول المتغيريّة في التّصورات عن الأمانة الشّكوك حول التّراجمة أنفسهم و كيفيّة تصورهم للمفهوم. حيث لاحظ كيف أن مقاطع من الخطاب المترجم في اللغة الهدف قيدها بعض المشاركين في التّجربة على أنها تحمل أخطاء أو حذفا، في حين لم يشر إليها البعض الآخر. وهو الأمر الذّي جعله يتساءل عما إذا كان ذلك حدث سهوا أم أنه يعكس الاختلاف في التّقييم الناتج عن المعايير المتباينة في تحديد الأمانة.

خاتمة: في المحصلة، سواء أخذت الأمانة من منظور لسانيّ بحت أم بمقاربة أخلاقيّة، إن هيّ استهدفت الكلمات أم المعنى، هل تكون للخطاب في شكله وعناصره النحويّة أم للموقف ومستخدمها أيّ الزبون الذّي يترجم له، فإنها تظل زئبقيّة الطّبيعة وتخضع لمعايير فرديّة في الأداء والتّقييم على حد سواء، هيّ بحق غايّة طوباويّة يسعى كل ترجمان إلى بلوغها احتراما لمبادئ أخلاقيات المهنة والاحترافيّة في أداء مهمته. فأمانة التّرجمان في وساطته اللسانيّة الثقافيّة تخوله لاتخاذ القرارات الفرديّة النهائيّة حول حدود حياده أثناء نقله لأفكار وانطباعات مستخدمه المهاجر أو المريض أو المتابع قضائيا بشكل خاص الذّي يعتمد عليه كليّة في مواقف حقيقيّة قد ترهن مستقبله وحياته. ولعل طبيعة الأمانة تلك هيّ ما تجعل منها ظاهرة مفتوحة للنقاش الدّائم وتصبغها بطابع جدليّ لم يتم حتى يومنا الفصل في أحقيّة أسس أو معايير محددة على حساب أخرى.

قائمة المراجع:

علـيّ محمـد الـدّرويش، دليـل التّرجمـان في مبـادئ التّرجمـة الشّـفويّة ، منشـورات شـركة رايتسـكوب المحدودة، طبعة 2011، ملبورن، أستراليا. ص 200- 201.

Marjory Bancroft, The Interpreter's World Tour. An Environmental Scan of Standards of Practice for Interpreters, California. USA. The California Endowment. 2005.

Jacob Bercovitch, Resolving International Conflicts; The Theory and Practice of Mediation, Lynne Rienner Publishers, USA, 1996.

Jacob Bercovitch, Theory and Practice of International Mediation: Selected Essays, Routledge, London & New York, 2001.

Stephen Bochner, The Mediating Person: Bridges between Cultures, Cambridge, Schenkman, 1981.

Carmen Valero Carcès & Anne Martin, Crossing Border in Community Interpreting: Definitions and Dilemmas, Amsterdam /Philadelphia, John Benjamins Publishing Company, 2008.

Peter, J Carnevale J & Dean Pritt, Negotiation and Mediation, Annual Review of Psychology, Volume 43, 1992.

Sylvana E. Carr et al, The Critical Link: Interpreters in the Community, Amsterdam /Philadelphia, Benjamins Publishing Company. 1997.

Andrew Clifford, Is Fidelity Ethical? : The Social Role of the Healthcare Interpreter 1, TTR: traduction, terminologie, rédaction, Volume 17, Numéro 2, 2e semestre 2004.

Ebru Diriker , De-/re-contextualizing Conference Interpreting, Amsterdam and Philadelphia, John Benjamins,2004.

Dollerup,C. and Loddegaard,A. Teaching Translation and Interpreting. Amsterdam and Philadelphia. John Benjamins Publishing Company, 1992.

David Gerver and Wallace Sinaiko, *Language Interaction and Communication*. New York/London, 1978.

Daniel Gile, Variability in the perception of fidelity in simultaneous interpretation, Hermes, Journal of Linguistics no. 22 – 1999.

Brian Harris, "Norms in Interpretation", *Target* 2 (1). 1990.

Jean Herbert, The Interpreter's Handbook: How to Become a Conference Interpreter. Geneva. Georg. 1952.

Bente Jacobsen, The Community Interpreter: A Question of Role, *Hermes- Journal of Language and Communication Studies,* 42, 2009.

Melanie Metzger, *Sign Language Interpreting: Deconstructing the Myth of Neutrality.* Washington, DC: Gallaudet University Press, 1999.

Pöchhacker Franz and Miriam Schlesinger, *The Interpreting Studies Reader*. London: Routledge, 2002.

Franz Pöchhacker, Introducing Interpreting Studies. London/ New York: Routledge. 2004.

Franz Pöchhacker, Routledge Encyclopedia of Interpreting Studies. London/ New York: Routledge. 2015.

Anthony Pym, The return to ethics, special issue of the Translator 7, 2001.

Vice J.W, Neutrality, Justice, and Fairness, UCI Ombudsman: The Journal.

Danica Seleskovitch, L'Interprète dans les Conférences Internationales : Problèmes de Langage et de Communication, Paris, Minard Lettres Modernes, 1968.

Danica Seleskovitch, Interpreting for International Conferences, Washington, DC. Pen and Booth, 1978.

Cecillia Wadensjo, Interpreting as Interaction, London & New York, Routledge, 1998.

الهوامش:

(1) Franz Pöchhacker, 2008:P10.

(2) https://en.oxforddictionaries.com/definition/mediation

(3) https://en.oxforddictionaries.com/definition/mediate

(4) Jacob Bercovitch, 2001:P66.

(5) Peter, J Carnevale J & Dean Pritt, 1992:P561.

(6) International Encyclopedia of Social and Behavioral Sciences, P9507.

(7) Sylvana E. Carr et al, 1997 :P8.

(8) https://benjamins.com/online/hts/articles/comm3.ar

(9) Jacob Bercovitch, 1996:P07.

(10) Cecillia Wadensjo, 1998, P75.

(11) Ronald Taft, 1981:P73.

(12) Pochhacker (2008), ibid. P13.

(13) Bercovitch (1996), ibid. P18.

(14) https://aiic.net/mode/5/conference-interpreting/lang/1

(15) https://aiic.net/page/739/aiic-and-ethics/lang/1

(16) https://en.oxforddictionaries.com/definition/neutral

(17) Vice J.W,

(18) Bente Jacobsen, 2009:P 155-166.

(19) Ranier Lang, 1978:231-244.

(20) Cynthia Roy, (in) Pöchhacker Franz and Miriam Schlesinger (2002):P345-353.

(21) الوسيط/السّمسار هيّ ترجمة للمفردة الانجليزيّة broker، و هيّ مرادف للمفردة mediator مع دلالات حافة أردنا الاشارة اليها.

(22) Andrew Clifford, 2004:P95.

(23) Ebru Diriker , 2004:P2.

(24) Melanie Metzger, 1999:P1.

(25) Lihua Jiang, 2007:P312.

(26) Roda Roberts , 1994:P127-138.

(27) Marjory Bancroft, 2005:P18

(28) Franz Pöchhacker, 2015:P146.

(29) عليّ محمد الدّرويش، 2003، ص 200- 201.

(30) Franz Pöchhacker, 2004:P141.

(31) Jean Herbert, 1952:P4.

(32) Anthony Pym, 2001:P129-138.

(33) Andrew Clifford, 2004:P97.

(34) Danica Seleskovitch, 1978:P102

(35) Danica Seleskovitch, 1968:P166.

(36) Daniel Gile, (in) Dollerup, C. and Loddegaard, A. 1992:P189.

(37) Brian Harris, 1990:P118.

(38) Daniel Gile, 1999:P51-68.